

وزارة الخارجية

قرار وزاري

رقم ٢٠٢٢/٩١

باشهار جمعية الصداقة العمانية البحرينية

استنادا إلى قانون تنظيم وزارة الخارجية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/٣٢،
وإلى لائحة جمعيات الصداقة العمانية الصادرة بالقرار رقم ٢٠٠٧/٣٤١،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقرر

المادة الأولى

تشهر جمعية الصداقة العمانية البحرينية، ويقيد نظامها الأساسي في السجل المعد
بالوزارة لهذا الغرض.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في: ٢١ / ٨ / ١٤٤٣ هـ

الموافق: ٢٤ / ٣ / ٢٠٢٢ م

بدر بن حمد بن حمود البوسعيدي

وزير الخارجية